



المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة
للمستوطنات البشرية
الدورة الأولى لعام 2025
نيروبي، 25-27 آذار/مارس 2025

المقررات التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الأولى لعام 2025

المقرر 1/2025: الشؤون المالية وشؤون الميزانية والإدارة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛ مؤسسة المدن والمجتمعات المستدامة؛ مشروع برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومشروع ميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لعام 2026؛ الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2029

إن المجلس التنفيذي

(أ) الشؤون المالية وشؤون الميزانية والإدارة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك وضعه المالي ومؤسسة المدن والمجتمعات المستدامة

1- يحيط علماً بالتقارير والتحديثات التي قدمتها المديرية التنفيذية لموئل الأمم المتحدة بشأن ما يلي:

(أ) الوضع المالي المؤقت لموئل الأمم المتحدة بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2024⁽¹⁾؛

(ب) ملاك موظفي موئل الأمم المتحدة بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2024⁽²⁾؛

(ج) التوظيف والتوزيع الجغرافي العادل وتكافؤ الجنسين⁽³⁾؛

(د) حالة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات⁽⁴⁾؛

(هـ) مؤسسة المدن والمجتمعات المستدامة⁽⁵⁾؛

(1) HSP/EB.2025/2.

(2) HSP/EB.2025/INF/3.

(3) HSP/EB.2025/INF/4.

(4) HSP/EB.2025/INF/5.

(5) HSP/EB.2025/5.

2- **يطلب إلى المديرية التنفيذية أن تواصل الجهود الرامية إلى تعزيز التمويل غير المخصص والمخصص وفقاً لاستراتيجية موئل الأمم المتحدة لتعبئة الموارد، ويدعو جميع الدول الأعضاء القادرة على الإسهام في الموارد المالية الأساسية لموئل الأمم المتحدة إلى أن تفعل ذلك، وهي موارد لا غنى عنها لنجاح موئل الأمم المتحدة في الوفاء بولايته وتنفيذ خطته الاستراتيجية وبرنامج عمله لتعزيز المستوطنات البشرية المستدامة اجتماعياً وبيئياً، وإلى تنظيم دورة ثانية مستأنفة ناجحة لجمعية موئل الأمم المتحدة؛**

3- **يحيط علماً بالعرض الذي قدمته الأمانة بشأن حالة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات والجهود التي بذلتها المديرية التنفيذية لتنفيذ تلك التوصيات؛**

4- **يحيط علماً أيضاً باعترام المديرية التنفيذية إجراء عملية مستقلة لبذل العناية الواجبة فيما يتعلق بمؤسسة المدن والمجتمعات المستدامة، بالتشاور مع الأمانة العامة للأمم المتحدة في نيويورك، ويطلب إلى المديرية التنفيذية أن تقدم نتائج تلك العناية الواجبة إلى المجلس التنفيذي في أقرب وقت ممكن؛**

5- **يشير إلى الفقرة 2 من المقرر 5/2024 للمجلس التنفيذي التي طلب فيها إلى المديرية التنفيذية أن تقدم معلومات مُحدّثة إلى المجلس التنفيذي في دورته الأولى من كل عام بشأن مؤسسة المدن والمجتمعات المستدامة، طوال مدة الاتفاق مع المؤسسة، ويدعو أصحاب المصلحة المعتمدين ذوي الصلة إلى حضور تلك الإحاطات؛**

(ب) حالة مشروع برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومشروع ميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لعام 2026

6- **يطلب إلى الفريق العامل المخصص المعني بالشؤون البرنامجية وشؤون الميزانية والإدارة أن يواصل نظره في الميزانية غير المخصصة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لعام 2026، ويطلب إلى المديرية التنفيذية أن تضع الصيغة النهائية لمشروع برنامج العمل السنوي لموئل الأمم المتحدة ومشروع ميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لعام 2026 على أساس التعليقات الواردة من لجنة البرنامج والتنسيق ومن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وأن تقدمها إلى المجلس التنفيذي في دورته الثالثة لعام 2025 لمواصلة النظر فيها وإمكانية الموافقة عليها؛**

(ج) إعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2029

7- **يحيط علماً بتقرير المديرية التنفيذية بشأن وضع الخطة الاستراتيجية لموئل الأمم المتحدة للفترة 2026-2029⁽⁶⁾ ومشروع الخطة الاستراتيجية لموئل الأمم المتحدة للفترة 2026-2029⁽⁷⁾؛**

8- **يطلب إلى المديرية التنفيذية أن تقدم إلى المجلس التنفيذي، في دورته الثالثة لعام 2025، أي تحديثات تتعلق بهيكل موئل الأمم المتحدة وموارده البشرية، ولا سيما الوظائف الممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة والميزانية غير المخصصة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية؛**

9- **يطلب أيضاً إلى المديرية التنفيذية أن تقدم إلى المجلس التنفيذي في دورته الثالثة لعام 2025 تقسيم المسؤوليات داخل موئل الأمم المتحدة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2029؛**

10- **يطلب كذلك إلى المديرية التنفيذية أن تقدم إلى المجلس التنفيذي، في دورته الثالثة لعام 2025، نسخة محدّثة من مشروع نموذج القابلية للتوسع للميزانية غير المخصصة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية.**

(6) HSP/EB.2025/4.

(7) HSP/EB.2025/INF/7.

المقرر 2/2025: تنفيذ الأنشطة المعيارية والتنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

إن المجلس التنفيذي

(أ) تنفيذ الأنشطة المعيارية والتنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

1- يحيط علماً بالإحاطة التي قدمتها المديرية التنفيذية وتقريرها عن الأنشطة المعيارية والتنفيذية لموئل الأمم المتحدة⁽⁸⁾، بما في ذلك خطط تعزيز تنمية القدرات، رهناً بتوافر الموارد، في جميع برامج موئل الأمم المتحدة، ويطلب إلى المديرية التنفيذية أن تواصل تقديم تقارير حالة وإحاطات منتظمة عن جهود موئل الأمم المتحدة للمساعدة في إعادة إعمار المستوطنات البشرية المتضررة من النزاعات والكوارث؛

(ب) تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لإصلاح المنظومة الإنمائية والإدارة في الأمم المتحدة

2- يحيط علماً بالمعلومات المُحدّثة التي قدمتها الأمانة والقائمة المرجعية ذات الصلة بشأن تنفيذ إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية داخل موئل الأمم المتحدة، ويحيط علماً كذلك بالجهود التي يبذلها موئل الأمم المتحدة لمواصلة الإسهام في إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وفي تنفيذ قرار الجمعية العامة 226/79 بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

3- يعيد تأكيد التزامه القوي بإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، ويشجع موئل الأمم المتحدة على مواصلة العمل مع الكيانات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد القطري، بقيادة المنسقين المقيمين وبالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين، لدعم جهود التنمية على الصعيد القطري من أجل تحقيق التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك من خلال إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة؛

4- يدعو موئل الأمم المتحدة إلى اتخاذ المزيد من الخطوات لمواءمة برامج القطرية مع أطر التعاون القطري وتعزيز الرصد والإبلاغ عن كيفية إسهام أنشطته في النتائج الجماعية لأفرقة الأمم المتحدة القطرية، بما يتماشى مع الأولويات والاحتياجات الوطنية.

المقرر 3/2025: معلومات مستكملة عن تنفيذ القرارات التي اتخذتها جمعية موئل الأمم المتحدة

إن المجلس التنفيذي

- 1- يحيط علماً بتقرير المديرية التنفيذية عن تنفيذ القرارات التي اتخذتها جمعية موئل الأمم المتحدة⁽⁹⁾؛
- 2- يشير إلى القرار 1/2 الصادر عن جمعية موئل الأمم المتحدة بشأن المبادئ التوجيهية الدولية بشأن مدن ذكية تركز على الناس، ويحيط علماً بمشروع المبادئ التوجيهية الدولية بشأن مدن ذكية تركز على الناس⁽¹⁰⁾ والعرض الذي قدمته المديرية التنفيذية بشأن التقدم المحرز في هذا الصدد؛
- 3- يشير أيضاً إلى قرار جمعية الأمم المتحدة للموئل 7/2 بشأن توفير السكن اللائق للجميع، ويحيط علماً بنتائج الدورة الأولى لفريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالسكن اللائق للجميع، المعقودة في الفترة من 9 إلى 11 كانون الأول/ديسمبر 2024، ويثني على العمل الذي قام به الرئيس، ويقرر أن تُعقد الدورة الثانية لفريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالسكن اللائق للجميع لمدة يومين أو ثلاثة أيام في الربع الأخير من عام 2025، رهناً بتوفير موارد مالية إضافية كافية؛

(8) HSP/EB.2025/6.

(9) HSP/EB.2025/7.

(10) HSP/EB.2025/INF/10.

4- يوصي بأن يقوم الرئيسان المشاركان للفريق العامل بإعداد جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية لفريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالسكن اللائق للجميع بالتشاور مع المجلس التنفيذي وإطلاع جميع الدول الأعضاء عليه قبل ستة أسابيع على الأقل من انعقاد الدورة.

المقرر 4/2025: أساليب عمل المجلس التنفيذي وخطة عمل المجلس التنفيذي لعام 2025

إن المجلس التنفيذي

(أ) تقارير المجلس التنفيذي وأفرقة العاملة المخصصة

- 1- يعتمد تقرير المجلس التنفيذي لموئل الأمم المتحدة عن أعمال دورته الثانية لعام 2024⁽¹¹⁾؛
- 2- يحيط علماً بالإحاطة التي قدمها رئيس الفريق العامل المخصص المعني بالشؤون البرنامجية وشؤون الميزانية والإدارة عن عمل الفريق، ويشيد بعمله؛
- 3- يحيط علماً أيضاً بالإحاطة التي قدمها رئيس الفريق العامل المخصص المعني بوضع مشروع سياسة لإشراك أصحاب المصلحة، بشأن عمل الفريق، ويطلب إلى الفريق العامل المخصص، على أساس استثنائي، أن يواصل جهوده لوضع مشروع سياسة بشأن إشراك أصحاب المصلحة لكي يوافق عليها المجلس التنفيذي بتوافق الآراء ولكي يتسنى تقديمها إلى جمعية موئل الأمم المتحدة والنظر فيها في دورتها الثانية المستأنفة؛

(ب) أساليب عمل المجلس التنفيذي لتحسين كفاءة وفعالية دورات المجلس

- 4- يحيط علماً بنتائج الدراسة الاستقصائية التي أجرتها الأمانة عقب الدورة الثانية للمجلس التنفيذي لعام 2024 لتقييم فعالية تلك الدورة من أجل زيادة تحسين عملية عقد الدورات المقبلة ونتائجها⁽¹²⁾؛
- 5- يقرر، مع مراعاة المشاورات الداخلية ذات الصلة والمعلومات المقدمة من الأمانة بشأن الاعتبارات القانونية والعملية المتعلقة بتنفيذ الفقرة 3 من المادة 9 من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، أن يتخذ أي قرار بشأن تناوب مناصبي الرئيس والمقرر في الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي كل سنة؛
- 6- يطلب إلى مكتب المجلس التنفيذي أن يستعرض الوقت المخصص لمدخلات الدول الأعضاء خلال دورات المجلس التنفيذي، ويطلب إلى رئيس المجلس التنفيذي أن يقدم توصية ذات صلة في بداية كل دورة لينظر فيها المجلس؛

(ج) الموعد وجدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للمجلس التنفيذي لعام 2025 وخطة عمل المجلس التنفيذي لعام 2025

- 7- يقرر أن تُعقد الدورة الثانية لعام 2025 للمجلس التنفيذي في 30 أيار/مايو 2025 بالتزامن مع الدورة الثانية المستأنفة لجمعية موئل الأمم المتحدة، على نحو لا يتعارض مع أعمال دورة الجمعية؛
- 8- يقرر أيضاً أن يكون جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية لعام 2025 على النحو التالي:
 - 1- افتتاح الدورة.
 - 2- انتخاب أعضاء المكتب.
 - 3- النظر في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة لعام 2025 والموافقة عليه.
 - 4- مسائل أخرى.

(11) HSP/EB.2024/23.

(12) HSP/EB.2025/INF/12.

5- اختتام الدورة.

9- يقرر كذلك أن تعقد الدورة الثالثة للمجلس التنفيذي لعام 2025 لمدة يومين في 25 و 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2025.
